

## الدر المختار

( و ) جاز ( عيادته ) بالإجماع .  
وفي عيادة المجوسي قولان ( و ) جاز ( عيادة فاسق ) على الأصح لأنه مسلم والعيادة من حقوق  
المسلمين ( و ) جاز ( خصاء البيهائم ) حتى الهرة .  
وأما خصاء الآدمي فحرام قيل والفرس وقيدوه بالمنفعة وإلا فحرام ( وإنزاء الحمير على  
الخيال ) كعكسه .  
قهستاني ( والحقنة )